

(سلسلة فقه الصيام) الدرس الرابع: سنن وآداب الصيام

للصيام سنن وآداب كثيرة ، جمعتها ولخصتها في عشر سنن كما يلي:

أولاً: السحور: يُسن للصائم أن يتسحر؛ لأن في السحور بركة، ونعم سحور المؤمن التمر، ويُسن تأخيره، ومن بركة السحور التقوي على طاعة الله وعبادته، وهو سبب للقيام من النوم وقت السحر، وقت الاستغفار والدعاء، وصلاة الفجر مع الجماعة . فعن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: " تسحروا فإن في السحور بركة ". (البخاري ومسلم).

وسبب البركة: أنه يقوي الصائم، وينشطه، ويهون عليه الصيام، ويتحقق السحور بكثير الطعام وقليله، ولو بجرعة ماء. فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: " السحور بركة، فلا تدعوه ولو أن يجرع أحدكم جرعة ماء، فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين ". (أحمد).

ثانياً: تعجيل الفطر: وأن يكون على تمر قبل أن يصلي، فإن عدم التمر فعلى ماء، فإن لم يجد أفطر على ما تيسر من طعام أو شراب حلال، فإن عدم ما يفطر عليه نوى بقلبه الفطر. فعن سهل بن سعد: أن النبي ﷺ قال: " لا يزال الناس بخير، ما عجلوا الفطر ". (البخاري ومسلم).

وينبغي أن يكون الفطر على رطبات وترا، فإن لم يجد فعلى الماء. فعن أنس رضي الله عنه، قال: " كان رسول الله ﷺ يفطر على رطبات قبل أن يصلي، فإن لم تكن فعلى تمرات، فإن لم تكن، حسا حسوات من ماء ". (أبو داود، والحاكم وصححه، والترمذي وحسنه).

ثالثاً: الاكثار من الدعاء: فيُسن للصائم أن يكثر من الذكر والدعاء عند الإفطار، ويحمد الله إذا انتهى، فإذا أفطر قال: " ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابْتَلَّتِ العُرُوقُ، وَثَبَّتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللهُ ". (أبو داود). وروى ابن ماجه عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ قال: " إن للصائم عند فطره دعوة ما ترد ".

رابعاً: الكف عما يتنافى مع الصيام: فالصيام عبادة من أفضل القربات، شرعه الله تعالى ليهدب النفس، ويعودها الخير، فينبغي أن يتحفظ الصائم من الاعمال التي تخدش صومه، حتى ينتفع بالصيام، وتحصل له التقوى التي ذكرها الله في قوله: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ }. (البقرة: 183). وليس الصيام مجرد إمساك عن الاكل والشرب، وإنما هو إمساك عن الاكل، والشرب، وسائر ما نهى الله عنه. فعن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: " ليس الصيام من الاكل والشرب، إنما الصيام من اللغو، والرفث، فإن سابك أحد، أو جهل عليك، فقل إني صائم، إني صائم ". (ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم). وروى الجماعة - إلا مسلماً - عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ

قال: " من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه ". وعنه أن النبي ﷺ قال: " رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع، ورب قائم ليس له من قيامه إلا السهر ". (النسائي، وابن ماجه والحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري).

خامساً: السواك: فيُسن للصائم السواك في كل وقت، أول النهار وآخره ولا يبالي بعد العصر فيكرهه.

سادساً: الجود ومدارسة القرآن: فهما مستحبان في كل وقت، إلا أنهما آكد في رمضان.

روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: " كان رسول الله ﷺ أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة ".

سابعاً: الاجتهاد في العبادة في العشر الاواخر من رمضان: روى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ: " كان إذا دخل العشر الاواخر أحب الليل، وأيقظ أهله، وشد المنزر ". وفي رواية لمسلم: " كان يجتهد في العشر الاواخر ما لا يجتهد في غيره ".

ثامناً: الزيادة والإكثار من أعمال الخير: كالذكر، والصدقة، ومواساة الفقراء والمحتاجين، والاستغفار، والتوبة، والتهدد، وصلوة الرحم، وعبادة المريض، ونحو ذلك.

تاسعاً: عمرة في رمضان: لقول النبي ﷺ: " عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً، أَوْ حَجَّةً مَعِي ". (متفق عليه). ومن أحرم بالعمرة في آخر يوم من رمضان ولم يشرع في أعمالها إلا ليلة العيد، فهذه العمرة تعتبر في رمضان؛ لأن العبرة بوقت الدخول فيها.

عاشراً: إفتار الصائمين: فيُسن تفتير الصائم، ومن فطر صائماً فله مثل أجره، غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيئاً، كما يُسن للصائم وغيره إذا أكل عند قوم أن يقول: " أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ المَلَائِكَةُ ". (أبو داود وابن ماجه).

هذه هي سنن الصيام وآدابه، وينبغي للمسلم فعلها والحرص عليها، ليكمل صيامه، ويزيد أجره، ويحصل له كمال التقوى، فعليكم بالتمسك بها اقتداءً بالرسول ﷺ.

والله أعلم،،،،

كتبه : خادماً الدعوة الإسلامية

د / خالد بدير بدوي